

8747- حكم لبس المحرمة النقاب والقفازين - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

الاخت ليلى تقول رأيت آآ امرأة في الحرم تصلي بالنقاب والقفاز ونصحتها فلم تعرني اهتمام بما الحكم في صلاتها؟ النقاب والقفاز لا يصلاح للمحرمة اما غير المحرمة كونها تلبسه عند الخروج في الحرم وغيره هذا هو الواجب وان سترت وجهها بالغطاء - 00:00:00 وهذا احسن واتم. نعم - 00:00:20